



محكمة أسرة بندر الفيوم

مذكرة بأقوال..

السيدة / . بصفتها مدعى عليها"

ضد

السيد / . بصفتة مدعى"

وذلك فى الدعوى رقم لسنة 2023 أسرة بندر الفيوم

وذلك بجلستها التى ستعقد صباح يوم الأحد الموافق / / 2023.

### .. الموضوع ..

أقام المدعى الدعوى بالطلبات الواردة بصحيفة تعديل الطلبات.

وقد طلب

أولاً: بإلزام المدعى بتوفير المسكن المناسب والملائم للمدعى عليها بإعتبارها حاضنة للصغير ( )  
والكائن بشارع ، ، بالدور الثالث علوي يمين، بندر الفيوم واليمين الحدود والمعالم.

## \*\* الطلبات \*\*

التأكيد على طلب التمسك بالأستقلال والإستمرار بمسكن الحضانة التي تقيم به منذ 21 / 8 / 2021، منذ سنتين.

نطاق حق الحاضنة في التخيير بين مسكن الحضانة وأجر المسكن :

إن إعمال الفقرة الثالثة من المادة ١٨ مكررا - محدد إطاره على ضوء قضاء المحكمة الدستورية العليا - يفترض أن المطلق قد تراخى عن أن يعد مسكنا مناسباً لصغاره من مطلقاته رغم قيام الدليل على أنهم لا يملكون مالا حاضرا يدبرون منه سكنهم وليس لحاضنتهم مسكن تقيم فيه ويأويهم تبعاً لها، فإن اختصامهم - من دون أبيهم - بمسكن الزوجية يكون لازماً. والبين من الأعمال التحضيرية لهذه الفقرة - حسبما تضمنتها مضبطة الجلسة الثامنة والتسعين لمجلس الشعب المعقودة في أول يوليو سنة ١٩٨٥ - أن حكمها لم يكن وارداً في مشروع القانون المعروف بتعديل بعض أحكام قوانين الأحوال الشخصية وإنما اقترحها أحد أعضاء هذا المجلس تخييراً للحاضنة بين الاستقلال مع الصغار بمسكن الزوجية وبين أن يقدر القاضي لها وللمحزونين أجر مسكن مناسب. وكان ذلك من المشرع بحسبان أنها قد تؤثر الانتقال مع الصغار إلى ذويها طالباً لملاذهم وعونهم وقد يكون لها مسكنها ويريحها أن نزل فيه بافتراض أن انتقالها منه إلى مسكن الزوجية قد يؤذيها أو يرهقها وقد يروعها بما يقول سكينتها وصفاء نفسها فيما إذا كان أهل المطلق أولى بأس شديد فلا تخلص إزاء اضطرابها لمحزونيتها ولا تمنحهم من اهتمامها ما يستحقون ولا تعينهم على قضاء حوائجهم بما يكفيها فإن اختيارها أحد هذين البديلين - مسكن الزوجية أو أجر مسكن مناسب للمحزونين | ولها - لا يكون مناقضاً أحكام الدستور - ومن بينها مادته الثانية - باعتباره مقرراً المصلحة لها اعتبارها وإهمالها يلحق الضرر بها وبمحزونيتها.

وجدير بالذكر أن اختيار الحاضنة إعمالاً لنص المادة ١٨ مكرراً هو اختيار بصفتها حاضنة ومن ثم كان اختيارها ملزماً لمن تليها من الحاضنات عند سقوط الحضانة أو زوالها فلا يحق للحاضنة التي انتقلت إليها الحضانة أن تغير من اختيار سابقتها بين مسكن الحضانة أو أجر المسكن .

"المستشار أحمد محمود موافى ، موسوعة إجراءات التقاضي أمام محاكم الأسرة، الجزء الثاني ،

الطبعة الأولى 2013، ص 309 - 310"

## \*\*الدفاع\*\*

نص في المادة 18 مكرراً ثالثاً من القانون رقم 25 لسنة 1929 المعدل بالقانون رقم 100 لسنة 1985 على أنه: "على الزوج المطلق أن يهيئ لصغاره من مطلقته ولحاضنتهم المسكن المستقل المناسب، فإذا لم يفعل خلال فترة العدة، استمروا في شغل مسكن الزوجية دون المطلق مدة الحضانة، وإذا كان مسكن الزوجية غير مؤجر، كان من حق الزوج المطلق أن يستقل به إذا هياً لهم المسكن المستقل المناسب بعد انقضاء العدة، ويخير القاضى الحاضنة بين الاستقلال بمسكن الزوجية، وبين أن يقرر لها أجر مسكن مناسب للمحضونين ولها ..".

1. الدفع برفض الدعوى لسكن المدعى عليها فعلياً بمسكن للحضانة غير مملوك للمدعى.
2. الدفع بعدم قبول الدعوى لعدم بيان ما إن كانت المدعية تقيم بمسكن مؤجر أم غير مؤجر
3. الدفع برفض الدعوى لعدم توافر حق القانونى لملكية العين للمدعى لتقديم عقد بيع مؤرخ 30 / 6 / 2021 للشقة المقيمة بها المدعية لصالح السيد / ، المتدخل إنضمامياً فى الدعوى رقم لسنة 2023 مدن مستعجل الفيوم.
4. الدفع عدم إتخاذ الإجراءات القانونية الواجب إجرائها قبل دعوى إستبدال مسكن بديل

### أولاً / الدفع برفض الدعوى لسكن المدعى عليها فعلياً بمسكن غير مملوك للمدعى:

.. المدعية تقيم بالمسكن الحالى بصدور قرار التمكين الصادر لسنة 2021 والمقيد برقم لسنة 2022 حيايات كلي الفيوم.

.. وحيث أنه بذلك التظلم على قرار التمكين أقر المدعى هنا بأنه قام ببيع الشقة وسلم بشخصه عقد بيع مؤرخ 2021/6/6، لصالح السيد / . والذى تدخل فى التظلم إنضمامياً للمدعى وأقر بشراثة السكن الذى تسكن به المدعى عليها حالياً.

.. وهذا ما يتعارض مع نص القانون واهمها شرط طلب تغيير المسكن بعد إنقضاء فترة العدة أن يكون المسكن مملوك وليس مؤجر، وهذا يكون المدعى يطلب طلب خاطئ فى القانون.

" مقدم صورة من صحيفة الإستئناف المقيد من المدعى عليه والذى أسسه على عدم إمتلاكه للمسكن الذى يريد إستبداله + صورة من الحكم الصادر فى ذلك الإستئناف والمبين بحیثيات الحكم بيع المدعى للشقة"

وذلك بالنص في المادة 18 مكرراً ثالثاً سالفه البيان على الضوابط التى تكفل لهم استيفاء ذلك الحق، فأنشأ بهذا النص التزاماً تخييراً وجعل الخيرة للزوج المطلق بين محلين أحدهما أن يهيئ لصغاره من مطلقته وحاضنتهم المسكن المستقل المناسب، والثانى استمرارهم في شغل مسكن الزوجية دونه مدة الحضانة، فإذا أسقط الزوج المطلق خياره بعدم إعداد المسكن المناسب المستقل لصغاره وحاضنتهم انقلب ذلك الالتزام التخييرى إلى التزام بسيط غير موصوف له محل واحد هو استقلال المطلقة الحاضنة مع صغارها بمسكن الزوجية مدة الحضانة متى طلبت ذلك.

## وقد قضت محكمة النقض:

فإذا لم يقيم المطلق بإعداد هذا المسكن المناسب ، فإن مسكن الزوجية الذى إستأجره الزوج للإقامة فيه مع زوجته قبل حصول الطلاق بينهما يعتبر هو مسكن الحضانة. و يحق للمطلقة الحاضرة أن تستقل بالإقامة فيه مع صغيرها من مطلقها فترة الحضانة سواء كان الزوج هو المستأجر إبتداء لهذا المسكن أو كان قد صار المستأجر له بإمتداد عقد الإيجار إليه فى الحالات التى يقرها القانون مادام أن الزوجين كانا يقيمان فيه قبل حصول الطلاق بينهما و لم يكن الزوج قد تخلى عنه وفقاً لأحكام القانون قبل هذا الطلاق

الطعن رقم ٨٥٥ لسنة ٥٤ قضائية بجلسة ٢٩ / ١ / ١٩٨٩

## ثانياً: الدفع بعدم قبول الدعوى لعدم بيان ما إن كانت المدعية تقيم بمسكن مؤجر أم غير مؤجر:

أقام المدعى الدعوى بدون سند لطلبية بتغيير المسكن بدون تقديم ما يفيد ملكية للشقة، وإن قدم عقد بيع فهو عقد صوري ليس حقيقي لكون الاقرار وتقديمه لعقد بيعه للشقة والإقرار قضائياً بصحيفة استئناف التظلم و الحكم الصادر بأنة سلم بشخصة عقد البيع 2021/6/30.

## ثالثاً: الدفع برفض الدعوى لعدم ثبوت حق ملكية العين لتقديم المدعى عقد بيع مؤرخ 30 / 6 / 2021 للشقة المقيمة بها المدعية لصالح السيد / ، المتدخل إنضمامياً فى الدعوى رقم لسنة 2023 مدني مستعجل الفيوم.

وهنا ما يجب على المالك هو من يطلب الطرد وليس المدعى قد فات الحق فى الاستبدال لعدم إمتلاكه الشقة كما بيعه لها .

## وقد جاء فى مذكرة نيابة النقض المدنى فى الطعن رقم 183 لسنة 63ق- جلسة 26 / 4 / 1994:

إلا أن إسترداد المطلق لمسكن الزوجية رهين بثبوت حقة فى الإحتفاظ به قانونياً، فإذا كان المطلق قد تنازل عن حقة فى المسكن بأى وجه كتسليمه الى مالك العقار الذى قام بتحرير عقد عنة بأسم الحاضرة أو إتخاذ أى موقف يدل على تخلية عن المسكن وتركه إياها.أو كقيام المؤجر بإستصدار حكم نهائي بإخلاء مسكن الزوجية وهكذا سقط حق المطلق فى إسترداد المسكن لكون حقة فى الإحتفاظ به قانونياً قد زال. "المستشار/ أشرف مصطفى كمال - قوانين الأحوال الشخصية- الكتاب الثانى -الطبعة الرابعة عشر 2013 - 2014 - ص 791 "

## .. وقد قضت محكمة النقض:

إقامة الحكم المطعون فيه قضاءه بإلغاء الحكم المستأنف القاضي بإلزام المطعون ضدهما بتسليم عين التداعى للطاعن تأسيساً علي أنها كانت مسكن زوجية للمطعون ضدهما وصدور قرار النيابة العامة بتمكينهما منها حال قيام العلاقة الزوجية بينهما وقبل طلاقهما وثبوت حضانة ابنتيهما الصغيرة للمطعون ضدها الأولي وخلو الأوراق مما يثبت تهيئة المطعون ضده الثانى سكناً مناسباً للحضانة . صحيح . مؤداه . للطاعن الرجوع علي البائع له طبقاً لأحكام المسؤولية العقدية.

الطعن رقم ٧٨٧٣ لسنة ٨٩ قضائية، الصادر بجلسة ٢٢/٠٢/٢٠٢١

## رابعاً: وإن كان يفسر لإستبدال المسكن ، الدفع عدم إتخاذ الإجراءات القانونية الواجب إحرائها قبل دعوى إستبدال مسكن بديل

إذا قرر الزوج الاستمرار في رفع دعوى المسكن البديل فيجب أن يلتزم بهذه الخطوات للحصول على الحكم، وهي:

1. أن يقوم بإرسال إنذار رسمي من المحكمة بتوفير مسكن بديل عن طريق محضر لزوجته.
2. ينتظر انتهاء المواعيد ويقوم برفع طلب استبدال مسكن الحضانة للمحكمة.
3. يجب أن يكون تاريخ الإيجار ثابت على العقد ويفضل أن تكون مدة الإيجار بالعقد لمدة منطقية ومعقولة.
4. التأكد من توافر الشروط به، ويفضل أن يكون قريبا من مكان السكن الأصلي أي شقة الزوجية.

### المرفقات بحوافظ المستندات :

- 1- صورة من صحيفة التدخل الهجومي فى الدعوى رقم لسنة 2022 مستعجل الفيوم : فى صدرها أشرت الطالب من المعطن الية الاول" المدعى " الشقة السكنية.
- 2- صورة من الحكم الصادر فى الدعوى رقم لسنة 2022 مدنى مستعجل الفيوم بحيثياتة " قدم المتظلم حافظة مستندات بعقد بيع مؤرخ 30 / 6 / 2021 للسيد/
- 3- صورة من قرار التمكين الادر بتمكين المدعى عليها للمسكن، مبين بة أن المدعى بتلك الدعوى قدم عقد بيع يفيد بيع الشقة التى تقيم فيها المدعى عليها.

### \*\* بناء علية \*\*

### تطلب المدعى عليها:

أولا : تطلب المدعية الأستمرار بمسكن الحضانة التى تقيم فية فعليا.

ثانيا : رفض الدعوى تأسيسا على :

- 1- الدفع برفض الدعوى لسكن المدعى عليها فعليا بمسكن للحضانة غير مملوك للمدعى
- 2- الدفع بعدم قبول الدعوى لعدم بيان ما إن كانت المدعية تقيم بمسكن مؤجر أم غير مؤجر
- 3- الدفع برفض الدعوى لعدم توافر حق القانونى لملكية العين للمدعى لتقديم عقد بيع مؤرخ / 6 / 2021 للشقة
- 4- الدفع عدم إتخاذ الإجراءات القانونية الواجب إحرائها قبل دعوى إستبدال مسكن بديل